

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضي الصحراوية والقواعد الخاصة بها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضي الدولة

حتى عام ٢٠١٧؛

وعلى ما عرضه المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار:**(المادة الأولى)**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ١٣ قيراطاً و٢٠,٨ سهم تعادل ٢٤٤٧,٥٦ م^٢ من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح وزارة الداخلية لاستخدامها في إنشاء استراحات للقوات العاملة بأمن الموانئ بمنفذ السلوم وذلك نقاً من الأراضي المخصصة للهيئة العامة للتنمية السياحية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ أبريل سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب

